

عدم سهو النبي (ص)

[21] الاحاد التي لا تثمر علما ، ولا توجب عملا ، ومن عمل على شيء منها فعلى الظن يعتمد في عمله بها دون اليقين، وقد نهى الله تعالى عن العمل على الظن في الدين، وحذر من القول فيه بغير علم و يقين. فقال: (وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) (1). وقال: (إلا من شهد بالحق وهم يعلمون) (2). وقال: (ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا) (3). وقال: (وما يتبع أكثرهم إلا ظنا إن الظن لا يغني من الحق شيئا) (4). وقال: (إن يتبعون إلا الظن وان هم إلا يخرصون) (5). ومن أمثال ذلك في القرآن مما يتضمن الوعيد على القول في دين الله =
ركعتين، ثم سها فسلم، فقال له ذو الشمالين: يا رسول الله أنزل في الصلاة شيء؟ فقال: وما ذاك؟ قال: إنما صليت ركعتين، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أتقولون مثل قوله؟ قالوا: نعم، فقام صلى الله عليه وآله فأتهم الصلاة، وسجد بهم سجدتي السهو... إلى آخره. ورواه الشيخ الطوسي في التهذيب 2: 345 الحديث 1433 بنفس الطريق واللفظ. وروى أبو داود في سننه 1: 118 - 122 الحديث 435 - 447 وغيره في كتب الحديث أخبارا مختلفة في هذا الباب فلاحظ. (1) البقرة: 169. (2) الزخرف: 86. (3) الاسراء: 36. (4) يونس: 36. (5) الانعام: 116، ويونس: 66.